

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٠٥٣ لسنة ٢٠١٠

بتشكيل وتحديد مقر لجنة للتوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة بورسعيد المؤرخ ٢٠١٠/٦/٢١ المتضمن طلب تشكيل لجنة للتوفيق في المنازعات بجامعة بورسعيد؛

قرار:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة للتوفيق في بعض المنازعات التي يكون أحد أطرافها جامعة بورسعيد

طبقاً للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه، ويمثل الجهة الإدارية فيها كل من:

١ - السيد الأستاذ / حسن حسن التابعى ، مثلاً أصلياً .

٢ - السيد الأستاذ / إبراهيم محمد القصراوى ، مثلاً احتياطياً .

وتُسند رئاسة هذه اللجنة إلى السيد المستشار / حافظ خليفة طنطاوى بالإضافة إلى عمله . وتعقد جلساتها وتباشر أعمالها بشكل مؤقت في مكتب مدير عام الشئون القانونية بمبنى جامعة بورسعيد ببورفؤاد .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠/٨/١٦

وزير العدل

المستشار / همدوح مرعي